كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرغ الماء على رأسه ثلاثًا

عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أَنَّه كان هو وأبوه عند جابر بن عبد الله، وعنده قوم، فسألوه عن الغسل؟ فقال: صَاعٌ يَكْفِيكَ، فقال رجل: ما يَكْفِينِي، فقال جابر: كان يَكْفِي من هو أَوفَى مِنْكَ شَعْرًا، وخَيرًا مِنكَ -يريد رسول الله- صلى الله عليه وسلم ثُمَّ أَمَّنَا في ثَوبٍ. وفي لفظ: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُفْرِغُ المَاءَ على رَأسِهِ ثَلَاثًا)).

[صحيح] [الرواية الأولى: متفق عليها الرواية الثانية: رواها مسلم]

كان أبو جعفر محمد بن علي وأبوه عند الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وعنده قوم، فسأل رجل من القوم جابرًا عما يكفي من الماء في غسل الجنابة؟ فقال: يكفيك صاع. وكان الحسن بن محمد بن الحنفية مع القوم عند جابر، فقال: إن هذا القدر لا يكفيني للغسل من الجنابة. فقال جابر: كان يكفى من هو أوفر وأكثف منك شعرا، وخير منك، فيكون أحرص منك على طهارته ودينه -يعنى النبي- صلى الله عليه وسلم ، وهذا حثٌّ على اتباع السنة، وعدم التبذير في ماء الغسل، ثم صلى بهم جابر إمامًا.

معاني الكلمات

هو وأبوه هو محمد الباقر -رحمه الله-، توفي سنة ١١٤ وقيل غير ذلك، وأبوه علي بن الحسين بن علي -رحمه الله- من التابعين، كان ثقة فقيها فاضلا عابدا يلقب: (زين العابدين)، توفي ودفن بالبقيع سنة ٧٣.

فسألوه سألوا جابرا.

الْغُسْل عن ماء الغسل ما يكفي فيه.

صَاعٌ أي: قدر صاع، والصاع: مكيال يسع أربعمائة وثمانين مثقالا، أي: كيلوين وأربعين جراما تقريبًا.

فقال رجل هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ثقة من التابعين، توفي ١٠٠ تقريبا.

أَوْفَى مِنْك أكثر منك.

وَخَيْراً مِنْكَ أفضل منك.

ثُمَّ أَمَّنَا صلَّى بنا، يعني: جابراً.

ثوب أي واحد، يعني: أنه ليس عليه سوى ثوب واحدا.

يُفْرِغُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ يصبُّ عليه إذا اغتسل.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/3455